



Ministry of Manpower
Republic of Indonesia



OIC/3-ICLM/ 2015/RES-FINAL

**قرار
الدورة الثالثة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل**

جاكرتا، جمهورية إندونيسيا

17-15 محرم 1437هـ

(28-30 أكتوبر 2015)

قرار بشأن التعاون فيما بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في مجال العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية

إنَّ المؤتمّر الإسلامي لوزراء العمل، الذي عقد دورته الثالثة خلال الفترة من 15 إلى 17 محرم 1437هـ، (الموافق 28-30 أكتوبر 2015) في جاكرتا، جمهورية إندونيسيا؛

إذ يضع في اعتباره الأحكام ذات الصلة من ميثاق منظمة التعاون الإسلامي التي تشجع تنفيذ الأنشطة الكفيلة بزيادة التعاون فيما بين بلدان المنظمة في المجالين الاجتماعي والاقتصادي؛

وإذ يشير إلى الاتفاقية العامة للتعاون الاقتصادي والفني والتجاري بين الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، والتي أقرها المؤتمّر الإسلامي لوزراء الخارجية في دورته الثامنة التي عُقدت في طرابلس بليبيا من 16 إلى 22 مايو 1977؛

وإذ يشير أيضاً إلى برنامج العمل العشري لمنظمة التعاون الإسلامي الذي أقرته القمة الإسلامية الاستثنائية الثالثة التي عُقدت في مكة المكرمة بالملكة العربية السعودية في ديسمبر 2005، وما قدمه من دعم للأنشطة الرامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يؤكد مجدداً القرارات السابقة بشأن العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية، وخاصة القرار الصادر عن المؤتمّر الإسلامي الثاني لوزراء العمل، الذي عقد في باكو بجمهورية أذربيجان يومي 25 و26 أبريل 2013؛

وإذ يضع في اعتباره أحكام إطار منظمة المؤتمّر الإسلامي للتعاون في مجال العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية الذي اعتمده المؤتمّر الإسلامي الثاني لوزراء العمل؛

وإذ يضع كذلك في اعتباره نتائج اجتماع الاجتماع الأول للجنة التوجيهية المكلفة بتنفيذ إطار منظمة التعاون الإسلامي للتعاون في مجال العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية، الذي عقد في باكو بجمهورية أذربيجان يومي 17 و18 يونيو 2014؛

وإذ يضع في اعتباره جميع القرارات ذات الصلة الصادرة عن دورات مجلس وزراء الخارجية، وخاصة تلك المتعلقة بالبرامج والمشاريع والأنشطة في مجال العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية؛

وإذ يلاحظ أن البطالة لا تزال تشكل أحد التحديات الخطيرة التي تواجهها الجهود الإنمائية في العديد من الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي؛

وإذ يأخذ في الاعتبار العدد الهائل من العاطلين في الدول الأعضاء في المنظمة وضرورة وضع كل دولة على حدة لخطتها الاستراتيجية بغية تطوير مهارات الشباب ذات الصلة.

وإذ يلاحظ كذلك أن البطالة في الدول الأعضاء في العديد من منظمة التعاون الإسلامي تعزى، في جملة أمور، إلى نقص فرص العمل، وعدم تطابق المهارات، وانخفاض الإنتاجية، وعدم الاستقرار الاقتصادي الكلي، والطابع الموسمي لفرص العمل، وانعدام الترابط بين احتياجات أرباب العمل ومخرجات النظم التعليمية؛

وإذ يقر بضرورة تسريع وتيرة تنفيذ البرنامج التنفيذي لتنفيذ إطار منظمة التعاون الإسلامي للتعاون في مجال العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية، الذي وضعه الاجتماع الأول للجنة التوجيهية في صيغته النهائية؛

وإذ يأخذ في الاعتبار التقارير عن أنشطة مختلف مؤسسات منظمة التعاون الإسلامي، وخاصة مركز أنقرة والبنك الإسلامي للتنمية، في مجال العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية؛

وإذ يعرب عن تقديره لحكومة جمهورية إندونيسيا لاستضافتها المؤتمر الإسلامي الثالث لوزراء العمل؛
وبعد الإطلاع على تقرير الأمين العام:

1. يعرب عن دعمه المتواصل تنفيذ البرنامج التنفيذي لتنفيذ إطار منظمة التعاون الإسلامي للتعاون في مجال العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية.
2. يثني على مساهمات مختلف الدول والمؤسسات الراعية فيما يتعلق بستة مشاريع للتعاون التقني في مجال الصحة والسلامة المهنية.
3. يجدد رغبته في رعاية برامج التدريب وبناء القدرات فيما بين الدول الأعضاء مع تسريع العمل على تنفيذ المشاريع المحددة الأخرى المتعلقة بمسائل منها إنشاء قاعدة بيانات عن العمال المهاجرين، وإنشاء مرصد للعمل والتدريب المهني في إطار منظمة التعاون الإسلامي، وإنشاء وحدة متخصصة في المعلومات المتعلقة بسوق العمل.
4. يعتمد النظام الأساسي لمركز العمل التابع لمنظمة التعاون الإسلامي في باكو، أذربيجان، ولهذه الغاية يطلب من الأمين العام أن يقدم هذا النظام الأساسي لمجلس وزراء الخارجية لإقراره.

5. **يتعهد بتعزيز التعاون التقني وتبادل الممارسات الجيدة في مجال العمل والتشغيل والحماية الاجتماعية قصد الاستفادة من الخبرات القيّمة التي اكتسبتها الدول الأعضاء على مدى السنين في هذا المجال الهام.**
6. **يتعهد أيضاً باتخاذ الخطوات اللازمة لتحسين وزيادة استجابة نظم التعليم والتدريب لاحتياجات سوق العمل من أجل معالجة عدم التناسب الهيكلي السائد بين المهارات.**
7. **يوافق على زيادة تحسين حماية العمال في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، بما في ذلك حمايتهم اجتماعياً، وذلك من خلال القوانين واللوائح الوطنية ذات الصلة.**
8. **يوافق أيضاً على تعزيز المبادئ والممارسات الدولية في مجال العمل ذات الصلة بحماية العمال.**
9. **يشجع الدول الأعضاء على تعزيز تنفيذ السلامة والصحة المهنية للعمال.**
10. **يدعو إلى تجديد الجهود الرامية إلى تعزيز الهجرة العادلة والأمنة والمنظمة للعمال من خلال القوانين واللوائح الوطنية ذات الصلة، وفقاً لمبادئ منظمة العمل الدولية.**
11. **يسلم بالحاجة إلى دعم كافة الجهود الرامية إلى خفض رسوم التحويلات بالنسبة للعمال المهاجرين وتبسيط الإجراءات المتعلقة بالتحويلات.**
12. **يسلم أيضاً بضرورة تعزيز السياسات الرامية إلى تحقيق الاستفادة المثلى من الهجرة القائم على العمل وتقليل مخاطرها والقضاء على أضرار العمل المحددة المعالم.**
13. **يدعم انخراط الشباب والنساء في الأعمال الحرة والمشاريع التجارية عبر تحسين التدريب على المهارات الأساسية للأعمال التجارية وتوفير بيئة للأعمال تستجيب لاحتياجات الشباب والنساء وتطلعاتهم.**
14. **يدعو إلى تجديد الجهود الرامية إلى تحسين الظروف والحد من العقبات التي يواجهها الشباب والنساء والأشخاص ذوو الإعاقة في العثور على العمل اللائق والحفاظ عليه.**
15. **يدعو الدول الأعضاء، فيما يتعلق بقضية فلسطين، إلى توفير التدريب للعمال الفلسطينيين وبناء قدراتهم من أجل تحسين معيشتهم، بما في ذلك تقديم الدعم المالي لإنشاء صندوق فلسطيني للتشغيل والحماية الاجتماعية.**

16. **يطلب** من مركز أنقرة وضع مقترح استراتيجية خاصة بسوق العمل تعود بالنفع على جميع الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وتقديمه إلى الدورة المقبلة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل.
17. **يطلب** أيضاً إلى البنك الإسلامي للتنمية زيادة تمويلاته في المجالات ذات الأهمية الحيوية للنمو وإيجاد فرص العمل وتعزيز القدرة التنافسية للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي.
18. **يكرر** دعوته للبنك الإسلامي للتنمية لتوسيع برنامج دعم تشغيل الشباب ليشمل جميع الدول الأعضاء في المنظمة.
19. **يقر** المبادئ التوجيهية العامة بشأن الصحة والسلامة المهنية، **ويحث** الدول الأعضاء على الاسترشاد بأحكامها في تنفيذ عملياتها الوطنية.
20. **يطلب** من معهد المعايير والمقاييس للبلدان الإسلامية إجراء الدراسات المناسبة لتوحيد المبادئ التوجيهية بشأن الصحة والسلامة المهنية.
21. **يأخذ علماء مع التقدير** بتقرير سوق العمل في منظمة التعاون الإسلامي لعام 2015 الذي أعده وقدمه مركز أنقرة، والذي يعطي معلومات مفصلة عن أوضاع سوق العمل في الدول الأعضاء في المنظمة، وتقييماً لأبرز المشاكل والتحديات في أسواق العمل في الدول الأعضاء.
22. **يقدر ويدعم** أنشطة مركز أنقرة في إطار شبكة منظمة التعاون الإسلامي للسلامة والصحة المهنية، وبرنامج بناء القدرات في مجال الصحة والسلامة المهنية، وبرنامج بناء قدرات خدمات التشغيل الحكومية في إطار برنامج منظمة التعاون الإسلامي للتعليم المهني والتدريب؛ **ويدعو** المؤسسات ذات الصلة في الدول الأعضاء إلى المشاركة بنشاط في تنفيذ هذا البرنامج.
23. **يرحب** بالمقترح الذي تقدمت به تركيا والخاص بإنشاء مركز منظمة التعاون الإسلامي للسلامة والصحة المهنية في أنقرة، **ويطلب** من الأمين العام التشاور مع تركيا بشأن طرائق تفعيل هذا المقترح.
24. **يرحب** كذلك بعرض جمهورية إندونيسيا تنظيم ورشة عمل عام 2016 حول بحوث ودراسات المفاهيم والممارسات الإسلامية المرتبطة بقضايا التشغيل؛ **ويعرب** عن استعداد الدول الأعضاء للمشاركة فيها.
25. **يطلب** من الأمين العام التشاور مع الدول الأعضاء بشأن مكان وتاريخ انعقاد الدورة الرابعة للمؤتمر الإسلامي لوزراء العمل المقرر عقدها سنة 2017.

26. **يطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار.**

(مشروع القرار)